

٦١- شرح تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن لابن

سعدي

يوسف الشبل

بسم الله والحمد لله واصلي واسلم على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه الى يوم الدين.
اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا رب العالمين. ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته -

[00:00:00](#)

حياك الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله في هذا المبارك في هذا اليوم يوم الجمعة الموافق للتاسع عشر من شهر صفر من عام ستة واربعين واربع مئة والف من الهجرة - [00:00:20](#)

الكتاب الذي بين ايدينا هو خلاصة التفسير الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله تعالى. الشيخ عبد الرحمن رحمه الله الف تفسيره ثم بعد ذلك اختصر التفسير الذي يعد من التباشير المختصرة واستخرج خلاصته - [00:00:40](#)

وجعلها على فصوله. فصول ورتبها على ابواب الفقه. بدأ بالعقيدة ثم اصول العبادات والمعاملات والعلاقات في العلاقات الزوجية النكاح والطلاق والايلاء والظهار او غيرها من الاحكام ثم الحدود ثم الى اخر ما ذكر في الكتاب. سماه تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن - [00:01:00](#)

طيب نحن قرأنا في هذا الكتاب وصل بنا الكلام فيما يتعلق بالنكاح وتوابعه ذكرنا في لقاء الماضي العلاقة الزوجية وايضا النكاح والمحرمات من النساء التي يحرم نكاحهن. طيب بعد ذلك انتقل المؤلف الى ايضا احكام تتعلق - [00:01:30](#)
الزوجية وهو قوامة الرجل على المرأة. ثم صفات المرأة الصالحة ثم اذا وقع النشوز من المرأة فما العلاج الذي يعني وجه القرآن اليه؟ طيب يقول الله سبحانه وتعالى في الاية الرابعة والثلاثين من سورة النساء. الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض. وبما - [00:02:00](#)

انفقوا من اموالهم. يقول الشيخ رحمه الله هذا خبر يقول خبر وامر كانه يقول هو في ظاهره خبرا ولكنه يتضمن الامر. وهذا كثير في القرآن. هذا من اساليب الامر. الاساليب الامر احيانا تأتي اساليب صريحة. مثل اقيموا الصلاة - [00:02:30](#)
هذا اسلوب امر صريح. وحيانا تأتي اساليب صور متعددة هي وان كانت في ظاهرها الخبر مثل قوله تعالى والوالدات يرضعن يرضعن هذا خمر لكنه يتضمن العمر يعني لترضع المرأة هنا - [00:02:50](#)

قال الرجال قوامون اي ليكن الرجال ليكن رجال قوامين على النساء يقول هذا خبر وامر اي الرجال قالوا قوامون على النساء في امور الدين والدنيا. ما معنى القوامة؟ وما اصل كلمة القوامة - [00:03:10](#)

اصلها مأخوذة من القيام. القيام بمعنى ان الرجل يقوم على المرأة يعني يقوم بشؤونها وبما تحتاج اليه وبرعايتها يعني حتى يصل الامر الى ان يقوم بخدمتها بكل ما تحتاج اليه. بماذا - [00:03:30](#)

لان الله سبحانه وتعالى اولاً فضل الرجل على المرأة من عدة وجوه من حيث قوة العقل وقوة البدن وايضا المعرفة الدراية في اشياء كثيرة قد تغيب عن المرأة. والامر الثاني - [00:03:50](#)

ما انفقوا من اموالهم. فالرجل ينفق عليها اولاً في المهر. ثانياً بالنفقة التي تستمر معها نفقتها وكسوتها قال شيخ قال في امور الدين يقوم عليها في امور الدين والدنيا بالزامها بحقوق الله. يعني توجيهها الى - [00:04:10](#)

ما ينفعه في الدين والدنيا والمحافظة على الفرائض ويكفونهن عن جميع المعاصي والمفاسد وبتقويمهن بالاخلاق جميلة والاداب الطيبة. يعني يعني الرجل هو البعر والبعل مأخوذ من التبعل وهو العلو والارتفاع. ولذلك يعني حتى يسمى بعض العامة يسمون بعض الزروع - [00:04:30](#)

التمعين ببعن الزرع وهو المكان المرتفع. يكون تحت سطح الجبل فيكون الماء يأتي في موسم فهذا اصل كلمة التبعل التبعل هو الارتفاع. ولذلك لو تلاحظ آيات القرآن الكريم الله سمى - [00:05:00](#)

الرجل بعض الايات بهذا الاسم سماه هو سماه رجلا وسماه زوجا وسماه بعلاء لكن كل هذي كل لفظ له سياقه. فاذا جاء في يعني ابراز دور الرجل ووظيفة الرجل على المرأة - [00:05:20](#)

جاءت كلمة التبعل او البعول ولذلك سبحان الله العظيم قال وبعولتهن احق بردهن لان ظهور الرجل في هذا في وقت الطلاق والرجعة بيده. فجاءت ما قال وازواجهن. ايه. وايضا قول - [00:05:40](#)

وهذا بعلي شيئا وهذا ابراهيم على مقامه عند الله وكونه خليل الله وكونه رسولا نبيا يعني له عدة يعني مزايا قالت له هذي وهذا بعني بعني لانه هو القائم عليها - [00:06:00](#)

يقول هنا الرجال قوامون على النساء قال يقوم عليها بشؤونها شف قال شيخنا وقوامون ايضا عليهن واجباتهن من النفقة والكسوة والمسكن وتوابع ذلك. قال بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم. اي ذلك بسبب فضل الرجال - [00:06:20](#)

وافظالهن عليهن وافظالهم وافظالهم وافظالهم عليهن قال فتفضيل الرجال على النساء من وجوه متعددة. اولا من كون الولايات من كون الولايات كلها مختصة بالرجال. بالرجال والنبوة والرسالة وباختصاصهم بالجهد البدني ووجوب الجماعة والجمعة. ونحن -

[00:06:40](#)

وبما تميز به عن النساء من العقل والرزانة والحفظ والصبر والجلد والقوة التي والقوة التي ليست للنساء وكذلك يده هي العليا عليها بالنفقات المتنوعة بل وكثير من النفقات الاخر والمشاريع - [00:07:10](#)

الخيرية فان الرجال يفضلون النساء بذلك كما هو مشاهد. ولهذا حذف المتعلق في قوله وبما انفقوا من اموالهم ما هو المتعلق؟ يقول محذور يقول لا لا متعلق دائما يعني شيء يتعلق بالفعل يعني مثلا لما اقول لك - [00:07:30](#)

يعني هؤلاء يتقون يتقون ماذا؟ متعلق محدود يتقون النار يتقون الله يتقون محذوف ينفقون ينفقون ماذا؟ شف هنا قال وبما انفقوا من اموالهم قال انفقوا فحذفها انفقوا ماذا فيقول المتعلق محذوف ليدل على العموم. انفق ما انفق. شف قال على التعميم فعلم من ذلك ان الرجل كالوالي - [00:08:00](#)

والسيد على المرأة. وهي عنده اسيرة اسيرة عانية تحت امره وطاعته فليتبك الله في امرها وليقومها تقويما ينفعه في دينه وديناه. وفي بيته وعائلته يجد ثمرات ذلك عاجلا واجلة. والا - [00:08:30](#)

والا يفعل فلا يلومن الا نفسه قال وهن قسمان يعني شف لما ذكر الرجال وصفات الرجال وبعض الامور المتعلقة بالرجال مما اناط الشرع بالرجال من من يعني تكاليف عن المرأة ذكر المرأة وذكر انها على على نوعين شف قال القسم الاول هن - [00:08:50](#)

اعلى طبقات النساء وخير ما حازه الرجل الرجال وهن المذكورات في قوله فالصالحات قانتات حافظات الغيب بما حفظ الله من الصفات اذا اتسمت المرأة بهذه الصفات الثلاث اصبحت هي يعني على اعلى درجات النساء واعلى طبقات النساء - [00:09:20](#)

قال فالصالحات قال اولا قال الشيخ اولا اي مطيعات لله يقصد كلمة قانتات ولازواجه انا شفت كلمة القنوت دوام الطاعة. طيب المطيعات لله ولزواجهن وقد ادى ادت الحقين وقد ادت الحقين وفازت بكفيلين من الثواب ادت الحقين حق الله وحق الزوج -

[00:09:40](#)

حفظت قال حفظت انفسهن من جميع الرياء وحافظات لامانتهن ورعاية بيوتهن وحافظات للعائلة التربوية الحسنة والادب النافع في

في الدين والدنيا وعليهن بذل الجهد والاستعانة بالله على ذلك ولهذا قال بما حفظ الله يعني الشيخ كأنه يعني لم يتعرض لكلمة

الصالحات - [00:10:10](#)

والصالحات معناها الصالحة في نفسها في دينها المصلحة لمن تحتها من الذل والابناء مما تقوم بتربيتهم. فهي صلحت في نفسها. واصلحت غيرها. والقائتات القنوت الطاعة. طاعة الله عز وجل اولاً ثم طاعة الزوج. والثالث الحائض. الحافظة قال حافظة لدينها - [00:10:40](#)

وحافظة لزوجها وحافظة لذريتها. طيب قال كيف ما معنى حافظات للغيب بما حفظ الله؟ يعني اذا اذا حافظا للغيب اذا غاب الزوج. اذا غاب الزوج عنها تؤدي الامانة التي كلفت بها. طيب يقول مما حفظ الله اي اذا وفقنا لهذا - [00:11:10](#)

الأمر الجليل فليحمدنا فليحمدنا الله على ذلك ويعلمنا ان هذا من حفظه وتوفيقه وتيسيره له شف بما حفظ الله يعني بحفظ الله لها. لما حفظ الله لها مثلاً دينها. وحفظ لها زوجها وذريتها. هي - [00:11:30](#)

ايضا حفظت حق الله عليها. يقول شف هذا من حفظه سبحانه وتعالى وتوفيقه. فان من وكل الى نفسه فالنفس امارة بالسوء. ومن شاهد منة الله وتوكل على الله وبذل مقدوره في الاعمال النافعة كفاه الله - [00:11:50](#)

ما اهمه واصلح له اموره ويسر له الخير واجراه على عوائده الجميلة هذه معنى كلمة بما حفظ الله المفسرون لهم كلام طويل في كلمة ما معنى بما حفظ الله؟ يعني و - [00:12:10](#)

يعني حاول ان يأتي بالكلام الواضح البين بان معنى حافظات قل ياهن ليحفظن حق الله وحق الزوج وحق الذرية بما حفظ الله بسبب ان الله حفظ لهن ايضاً دينهن وحفظ لهن حقهن. فكان هذا - [00:12:30](#)

مقابل هذا طيب القسم الثاني هنا الطبقة النازلة من النساء وهن بصد السابقات في كل خصلة اللاتي من سوء اخلاقهن وقبح تربيتهم تترفع عن زوجها وتعصيه في الامور الواجبة والمستحبة فامر الله بتقويمهن - [00:12:50](#)

الاسهل فالاسهل. يعني هذه المرأة الناشز التي خرجت عن عن ما اوجب الله وعن ما فرض الله عليها عن ما امر الله امرها الله به من طاعة الزوج فتمردت على على على شرع الله وعلى امره وتمردت على حق الزوج - [00:13:10](#)

فهذه يعالجها القرآن. شف يعني حتى يفهم كثير من الناس يجهل هذا الشيء. اذا حصل بينه وبين زوجته من النزاع والشقاق خلاص بمجرد النزاع وبمجرد وقوع النزاع على طول الطلاق ولا ينظر يعني الطلاق ما شرعه الله - [00:13:30](#)

لا يطلق الرجل الا في اوقات محددة شرعها الله وفي احوال شرعها الله يعني ليس الطلاق هكذا يلعبون بالطلاق ويستتهزون بالطلاق. فاذا اذا عليكم السلام اذا وقع النزاع بين الزوجين القرآن جعل هناك حلول كثيرة قبل ان يصل الى قضية الطلاق. شف الان قال هنا - [00:13:50](#)

واللاتي تخافون نشوزهن اي قال فعظوهن هذا العلاج الاول الوعظ حتى قال بعض اهل العلم يقول هذه العلاجات التي جعلها القرآن فيها مثل العلاجات الطبية اذا نفع العلاج الا ترميه مو ضروري تستعمله - [00:14:20](#)

اذا نفى اذا رأيت ان هذا العلاج وهذا الدواء فيه مصلحة لك. وجدت اثاره الطبية تستمر عليه. اذا ما فيه حتى ان الطبيب هو الذي احيانا يأمرك اترك هذا العلاج. فهذه العلاجات الان تمر معنا احيانا الوعظ يمضي خلاص - [00:14:40](#)

حل المشكلة انتهى. خلك على هذا على الوعظ. اذا ما نفع اترك الوعظ. انتقل الى ما هو احسن من الوعظ. وهكذا شف ولذلك الصحيح في هذه في هذه العلاجات الثلاثة التي ذكرها الله هذه صحيحة انها على على التدرج او - [00:15:00](#)

على يعني يعني تؤخذ يعني تؤخذ بالترتيب. لا انه يخلطها او يجمعها. شف اولاً اول مرحلة الوعظ فان نفع ولنتقل الى الهجر والهجر لا يكون الا في المضجع. يعني وقت وقت النوم - [00:15:20](#)

ثالث الضرب غير المبرح. الذي هو مجرد تهيب وتخويف وبيان انها على على خطأ. هذي العلاجات يأخذها واحدا واحدا مشى مشى معه واستقامت الحال فيها ونعمته والا انتقل الى الحل - [00:15:40](#)

الاسري اللي هو فابعثوا حكماً من اهله او حكم حكم من اهله. النفع والا انتقل يا الطلاق. الطلاق اخر الحلول. شف قال هنا قال فعظوهن. قال بينوا لهن - [00:16:00](#)

هنا حكم الله ورسوله في وجوب طاعة الأزواج. ورغبوهن في ذلك بما يترتب عليه من الثواب وخوفهم وخوفهن معصية الأزواج

وذكروهن ما في ذلك من العقاب. وما يترتب عليه من قطع حقوقها واباحة هجرها - [00:16:20](#)
وضربها فان تقومن بالوعظ والتذكير فذلك المطلوب وحصل الاتفاق الذي لا يشوبه مكدر فان لم يفد التذكير فاهجروهن. هذا العلاج
الثاني في المضاجع. بان لا ينام عندها ولا يباشرها ولا يمسه ولا غير ذلك. لعل الهجر ينجح فيها. شف قال في المضاجع يعني الهجر -
[00:16:40](#)

في اوقات اخرى لا لا ينبغي. وخاصة بين الاسرة وبين الاولاد والبنات. لا ينبغي ان يهجرها في هذه الاماكن. لانها هذا ينعكس على
الاسرة. ولذلك شف حكمة الشرع في المكان الذي يخلو الرجل بامرأته ليس عند واحد. يبين لها انه - [00:17:10](#)
فيه بيني وبينك حجر وبينني وبينك قطعه علاقة. اما في غير هذا المكان لا ينبغي اظهاره. وان كان يهجرها لكن لا هذا الشيء طيب
يقول وذلك بمقدار ما يحصل به المقصود فقط فان القصد بالهجر نفع المهجور - [00:17:30](#)
وادبه نعم ليس الغرض منه شفاء النفس كما يفعله من لا من لا رأي له في من لا رأي له اذا خالفت اذا خالفت زوجته او زوجته او
غيرها ولم يحصل مقصوده - [00:17:50](#)

طيب يقول ولم يحصل مقصوده هجر هجرا مستمرا اي بقي متأثرا بذلك عاتبا على من لم يواته على ما يحب ووصلت به الحال الى
الى الحقد الذي هو من الخصال الذميمة فهذا ليس من الهجر. يقول بعض الناس - [00:18:10](#)
ويشد في هجره حتى يكون هذا الهجر من الخصال الذميمة. فليس هذا من الهجر الجميل النافع وانما هو من الحقد الضار بصاحبه
الذي لا يحصل به تقويم ولا مصلحة. قال فان فعل الهجر فان نفع الهجر للزوجة يعني هذا العلاج الثاني الان. وان لم - [00:18:30](#)
الى ضربها ضربا خفيفا غير مبرح. فان حصل المقصود ورجعت الى الطاعة وتركت المعصية حتى قال بعضهم يعني ضربا يعني تشعر
المرأة انها في خطر. حتى قال مثل بعض الضرب بالسواك. حتى تشعر يعني - [00:18:50](#)

وليس المقصود هو الضرب الذي يضرب به يعني بعض بعض العصاة وغيرها لا قال وترى ورجعت الى الطاعة وترتب المعصية
عاد الزوج الى عشرتها الجميلة ولا سبيل الى غير ذلك. من اذيتها لانا رجعت الى الحق. وهذا الدواء - [00:19:10](#)
لكل عاص ومجرم ان ان الشارع رغبه اذا ترك اجرامه عاد حق عاد حقه الخاص والعام. كما في وقطع الطريق وغيرها فكيف الزوج مع
زوجته؟ وفي هذه الاية ونحوها فائدة نافعة وهو انه ينبغي لمن - [00:19:30](#)

عاد الى الحرب الا يذكر الامور السالفة. فان ذلك احري للثبات على المطلوب. فان تذكير الامور الماضية ربما اثار الشر فانتكس المرض
وعادت الحال الى اشد الى اشد من الاولى. شف القرآن اشار اليه. يقول فان اطعنا - [00:19:50](#)

فلا تبغوا عليهن سبيلا. ان الله كان عليا كبيرا. يعني اذا استقامت ان تذكرها بالامور الماضية. طيب هذه هذا العلاج بهذه الامور الثلاثة.
فان لم ينفع قال الله بعدها وان خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكم من اهلها يريد اصلاحا يوفق الله بينهما - [00:20:10](#)
ان الله كان عليما خبيرا. يقول هذه حالة اخرى غير الحالة السابقة التي يمكن الزوج معالجتها. وهذه الحال اذا استطاع الشرط بين
الزوجين وبلغت الحال الى الخصام وعدم عدم اللتهام ولم ينفع في ذلك وعظ ولا كلام قال - [00:20:40](#)

تبعث حكم من اهلها وحكم من اهلها. عدلين عاقلين يعرفان الجمع والتفريق. شف اختار الله ان يكون من اهلها من طرف ومن طرف
الزوج حتى يعني الذي من طرف المرأة يعرفها ويعرف اخلاقها ويعرف ادابها ويعرف انها هي التي اخطأت او لم تخطئه - [00:21:00](#)
وكذلك الرجل يأتي من طرفه من هو يعرف ولا بد ان يكون يعني عدلين كما ذكر قال يعني رجل ان يكون رجلين عدلين عاقلين عندهم
المعرفة والخبرة. لا يأتي برجل سفيه او اه او غير عاقل - [00:21:20](#)

اوليس عنده فكرة ولا ولا خبرة فهذا لا هذا لا لا يصلح هذا قد يفسد يقول فان الحكم لا بد ان فان الحكم لابد ان يتصف بهذه الصفات
التي ذكرت. فيبحثان في الاسباب التي ادت بهما الى هذه الحال. ويسألان - [00:21:40](#)
كلا منهما ما ينقم على صاحبه ويزيلان ما يقدران عليه من المعيبة بترغيب ناظم على الاخر بترغيب الناظم على الاخر بالارضاء عن
الهفوات واحتمال الزلات وارشاد الاخر الى الوعد بالرجوع وارشاد كل من كل - [00:22:00](#)

كل منهما الى الرضا والنزول عن بعض حقه فكم حصل بهذا الطريق من المصالح شيء كثير؟ وان امكنهما الزام المتعصب على الباطل

منهم وبالحق فعل يقولون ومهما وجد ومهما وجد طريقا الى الاسلام - [00:22:20](#)

نحو الاتفاق والملائمة بينهما لم يعدلا عنها. واما بتنازل عن بعض الحقوق او ببذل مال او غير ذلك. فان تعذرت الطرق كلها ورأي ان التفريق بينهما اصلح لتعذر الملائمة فرق بينهما - [00:22:40](#)

بما تقتضيه الحال بعوض او بغير عوض. اذا كان من طرف المرأة تعوض الزوج يعني مهره وهذا يسمى الخلع وان كان من طرف الرجل فيطلقه. قال ولا يشترط في هذا رضا الزوج. ما هذا؟ يقول اذا فرط الحكم - [00:23:00](#)

لا ينتظر ما ما يشترط يقول والله الزوج يرضى او لا يرضى. لماذا؟ لان الله جعلهما حكمين. قال قال اي قال يريد اي الحكمة اصلاحا يوفق الله بينهما. وان يريد غير ذلك يعني يكون لهم الامر. قال - [00:23:20](#)

رضا الزوج. وبعض العلماء يقول لا لابد من رضا الزوج. لانه هو الذي يملك الطلاق. وقوله تعالى هنا ان يريد اصلاحا يعني الزوجان الضمير يرجع الى الزوجين وبعضهم يعيد الضمير الى الحكمين. طيب قال لان الله سماهما حكمين لا وكيلين - [00:23:40](#)

ومن قال انهما شف اتى بالقول الثاني انهما وكيلان اشترطا في التفريق رضا الزوج. ولكن هذا القول ضعيف لماذا؟ يقول لان الزوج يعني انتهى جهده معها. فانتقل الحكم الى شخص اخر - [00:24:00](#)

ما دام ان هذا الشيء انتقل لهذا الى هذا وهو الحاكم يكون الامر بيده. يقول ولمحة الباري للاتفاق بينهما وترجيحه على الاخر قال ان يريد اصلاحا يوفق الله بينهما بسبب الرأي الميمون والكلام اللطيف والوعد الجميل - [00:24:20](#)

الذي يجذب القلوب ويؤثر فيها. ان الله كان عليما خبيرا. لماذا ختمت الاية بهذين الاسمين؟ عليم وخبير ايوه احسنت بالاحوال احسنت هنا في استراحة والظواهر مطلعا على الخفايا. فمن كمال علمه وحكمته شرع لكم هذه الاحكام الجليلة. التي هي الطريق

الوحيد - [00:24:40](#)

القيام بالحقوق. طيب. هذا في نشوز المرأة. طيب هل الرجل يقع منه النشوز؟ هل يقال رجل ينشأ يكون ناشزا اتجاه المرأة. ولا ما ولا فقط المرأة؟ نقول يقع النشوز من الرجل. ذكر الله في سورة النساء - [00:25:10](#)

قال وان امرأة وان امرأة خافت من بعلها انشودة او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا والصلح خير. يقول هذه حالة من احوال الزوجين غير الاحوال السابقة لان الحاليتين السابقتين حالة نشوز الزوجة - [00:25:30](#)

وحالة وقوع الخصام واستيطانه واستطالة الشر بينهما. وهذه اذا كان الزوج هو الراغب عن زوجته اما عن يقول وهذه الاية التي معنا اذا كان الزوج هو الراغب عن زوجته اما عدم محبة - [00:25:50](#)

محبة او واما طمعا فارشد الله في هذه الحال الى الطريق الذي تستقيم به الامور وهو طريق الصلح من المرأة او وليها ليعود الزوج الى الاستقامة. بان تسمح المرأة عن البعض حقها ان اللازم لزوجها على شرط البقاء معها. وان يعود - [00:26:10](#)

مقاصد النكاح او بعضها كأن ترضى ببعض النفقة او الكسوة او المسكن. يقول اذا اذا وجدت المرأة تقصيرا من الزوج او اعراضا عنها بعدم محبة فانها تحاول ان تحل هذي المشكلة من جهتها بان - [00:26:30](#)

عن حقوقها او نحو ذلك. قال ببعض النفقة والكسوة والمسكن وتسقط حقها من من القسم. او تهب يوم يومها وليتها لزوجها او لضررتها باذنه. لزوجها او لضرته باذنه. فمتى اتفقا على شيء من ذلك فلا حرج ولا بأس وهو - [00:26:50](#)

المقاصد في الحقوق المؤدية الى الجفاء او الى الفراق. ولهذا قال والصلح خير. يعني سودة الله عنها ام المؤمنين كانت كبيرة في السن زوجها النبي صلى الله عليه وسلم في مكة بعد وفاة خديجة وهي قد - [00:27:10](#)

انجبت اولاد وهي مطلقة كبيرة. فلما جاء في اخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم وجد وجدت ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني لا يرغب كثيرا فخشية ان يطلقها. فقالت يعني اهب يعني ليلتي ويومي لعائشة لان النبي كان يحب - [00:27:30](#)

وقال عائشة وابقى في ذمتك. حتى اكون زوجتك في الدنيا وفي الاخرة. فتنازلت. فهذا جاء يعني هذا مشروع امر مشروع يقول والصلح خير يقول وهذا اصل عظيم في جميع في جميع الاشياء يقول هذه الجملة الصلح خير - [00:27:50](#)

ليست فقط في العلاقات الزوجية. يقول الصلح خير في كل شيء في امور الحياة كلها. وخصوصا في الحقوق المتنازع فيها. ان

المصالح ان المصالحة فيها خير من استقصاء كل منهما على حقه على حقه كله. لما في الصلح من بقاء اللفة والاتصاف - [00:28:10](#)
بصفة السماح وهو جائز بين المسلمين في كل في كل ابواب. الا صلحا احل حراما او حرم حلالا يقول واعلم ان كل حكم من الاحكام
لا يتم ولا يكمل الا بوجود مقتضيه. وانتفاء موانئه. فما فمن فم ذلك - [00:28:30](#)

هذا الحكم الكبير الذي هو الصلح. فذكر تعالى المقتضيات فقال والصلح خير. هذا يعني يقول هذا يقتضي الحل ان ان الصدق خير
والخير كل عاقل يطلبه ورغب فيه فان كل فان كان مع ذلك قد - [00:28:50](#)

امر الله به وحث عليه ازداد المؤمن طلبا له ورغبة فيه. يقول الصلح في كل المجالات خير. فاذا كان الصلح خير ضد هو الشرف
والنزاع والنزاع والشرع او النزاع شر. يقول وذكر المانع في قوله واحضر - [00:29:10](#)

الانفس الشح شف يعني عبارة القرآن تعال هنا يا شيخ شف عبارة القرآن واحضرت الانفس الشحة هذي من اقوى العبارات البلاغية. ما
قال احضر الزوج الشح او المرأة الشح لا قال الانفس - [00:29:30](#)

كان الانفس جبلت على هذا الشيء. والشح البخل او اشد البخل. والمقصود به هنا هو ان كلا من الزوجين يشح بالتنازل عن الحقوق.
فالرجل لا يتنازل والمرأة لا تنازل. في وقت النزاع لا يتنازلون. وكل يتمسك برأيه. شف عبارة القرآن - [00:29:50](#)

يعني واحضرت الانفس. يعني كان الانفس جاءت معها بالشح. خاصة عند النزاع على طاوله يعني حل عند القضاء وكذا كأنهم
اتوا بالشح معهم لم يفارقوه ولم يفارقهم وشوف الانفس الشح ملازما لها. فاول علاج في في مثل هذا الامر ان كلا من الطرفين -

[00:30:10](#)

يتنازل يبعد الشح عنه وكل يقول وان كان الامر لي انا اتنازل وان كان هذا حقا لي انا اتنازل فاذا حصل هذا خلاص يقول شفت جبنة
النفوس على الشح وهو استأثار وهو الاستئثار والتفرد في الحقوق وعدم الرغبة في بر ما على الانسان والحرص على الحق -

[00:30:40](#)

الذي له فالنفوس مجبولة على ذلك. يعني طبعا يقول يعني يقول اي فينبغي لكم ان تحرصوا على قلع هذا الخلق الدنيء من نفوسكم
وهو الشح وتقليله وتلطيفه وتستبدل به ضده وهو المسامح ضد الشح - [00:31:00](#)

التنازل والمسامحة. ببذل جميع الحقوق التي عليه. والافتناع ببعض الحق الذي لك. والارضاء عن التقصير. فمتى وفق العبد بهذا الخلق
الطيب سهل عليه الصلح بينه وبين كل من بينه وبينه منازعة ومعاهرة وتسهل - [00:31:20](#)

الطرق الموصلة الى المطلوب. ومن لم يكن بهذا الوصف تعسر الصلح او تعذر لانه لا يرضيه الا جميع ما له كاملا ولا ولا يهون عليه ان
يؤدي ما عليه. ما عليه فان خصمه مثله اشد - [00:31:40](#)

فان كان خصمه مثله اشد الامر. يقول اذا كان كل واحد يريد حقه كاملا من الطرفين لم يحصل يعني حل. ولا بد من التنازل. يقول ثم
قال وان تحسنوا وتتقوا كيف؟ كيف تتحقق من احد المصلحين؟ ما يينهز للطرف الثاني؟ لا لا ما في صناعة هنا هذا - [00:32:00](#)

هذا الان يعني يأتي شخص يصلح بينهما يعني ليس طرف ليس حكما وحكما اهله لا هذا الله سبحانه وتعالى يقول فلا جناح عليهما ان
يصلحا بينهما صلحا يعني كلاهما هذيك انتهيينا منها. يقصدون الحكم والحكم. كيف كيف سؤالك؟ كيف اتحقق انه ما في احد -

[00:32:30](#)

الله سبحانه وتعالى اشترط ان يكون عدلين عاقلين فلا يأتي باي شخص ما عنده امانة ولا عنده ولا عنده معرفة الحق. فاذا كان يميل
مثلا آ قريب الزوج يميل مع الزوج. قريب الزوجة يميل مع الزوجة - [00:33:00](#)

ما يسمى هذا الحكم فان كان اذا اظهر منه ميل واضح يعني يقتل بحكم اخر ومن اللي من الذي يعين الحكم من طرف الزوج او
الزوجة؟ اما كبير الاسرة واهل - [00:33:20](#)

يسرى ولا يكون من القضاء؟ من القضاء معرفة من هو الشخص الذي يقوم بهذا الشيء؟ طيب يقول هنا وان تحسنوا ايها الرجال
والنساء وتتقوا اي تحسنوا في عبادة الخالق والاحسان ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك. وتحسن الى - [00:33:40](#)

المخلوقين الشيخ رحمه الله يرى ان الاحسان ينبغي ان يكون بينك وبين الله تحسن العلاقة مع ربك وهذا اقوى ومن من اقوى اسباب

صلاح الزوجة وصلاح الذرية وصلاح البيت ان يكون الرجل علاقته مع ربه اقوى العلاقات اذا كان - [00:34:00](#)

يمارس معاصي ومخالفات ويغضب الله في اشياء كثيرة تسلط عليه تسلطت الزوجة عليه وتسلط الاولاد عليه حتى قال بعض السلف يقول يقول اذا عصيت ربي عرفت ذلك في زوجتي ودابتي. اذا عصيت الله عرفت ذلك - [00:34:20](#)

اثره في زوجتي وفي دابتي. حتى الدابة ما تمشي معه. ايه. بسبب علاقته مع الله عز وجل. فاذا علاقته مع ربه وارضى ربه ارضاه الله يعني تسخير الزوجة له والذرية له شوف قال وان تحسنوا على - [00:34:40](#)

مع الله وتحسن ايضا الى المخلوقين بكل وجه من وجوه الاحسان القولية والفعلية. وبعد ذلك تتقوا الله بفعل جميع مأمورات وترك جميع المحظورات او تحسن بفعل المأمور وتتقوا بترك المحظور. يعني اذا امرت بامر تحسن - [00:35:00](#)

اداء هذا الشيء. واذا نهيت عن شيء تتقي الله بتركه. طيب يقول وان تحسنوا تتقوا فان الله كان بما تعملون خبيث فيجازيكم على قيامكم بالاحسان والتقوى. او على عدم ذلك بالجزاء بالفضل والعدل. طيب يقول ولن - [00:35:20](#)

استطيع ان تعدل بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروه كالمعلقة وان تصلحوا وتتقوا فان الله كان عفورا رحيمًا. شف الاول قال وان تحسنوا وتتقوا. في حل يعني - [00:35:40](#)

النزاع وهنا قال تصلحوا وتتقوا. لما جاء عند العدل بين الزوجين بين النساء طيب شف الان يقول شيخنا هذه الاية اصلا كأنها يعني يعني استكمال للاية التي في اول النساء الاية التي في اول النساء امر الله سبحانه وتعالى بان او شرع النكاح بالتعدد - [00:36:00](#)

ثم قال اذا لم تقدر على التعدد فواحدة اذا لم تعدل فان خفتم الا فان خفتم الا تعدلوا هو واحد. ذلك الادنى الا تعولوا الا تجوروا. زين؟ هنا قال لن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء. هناك قل - [00:36:30](#)

هناك قدرة على العدل لابد من العدل اذا لم تستطع العدل لا تعدد هنا قال لن تستطيع العدل مطلقا ما الفرق بين هذا وهذا؟ العدل هناك عدل اللي فيه امكانية كالعدل في النفقة في السكنى والنفقة - [00:36:50](#)

هذا عدل فيه قدرة عليه. هنا عدل لا يستطيع وهو عدل المحبة القلبية. طيب يقول هنا يقول تعالى انه ليس في قدرة الأزواج للعدل التام بين زوجاتهم. فان العدل بتمامه يقتضي ان يكون الداعي ان - [00:37:10](#)

هنا الداعي والحب والحب على السواء. والميل القلبي على السواء. ويقتضي مع ذلك الايمان الصادق في مكارم الاخلاق للعدل بمقتضى ذلك. وهذا متعدد غير ممكن فلذلك عذر الله الأزواج وعفا عنهم عما لا يقدرون عليه ولكنه - [00:37:30](#)

امرهم بالعدل الممكن فقال فلا تميلوا. كل الميل فانتظروها كالمعلقة. يعني الميل الذي خرج عن ارادتك انت معلوم. كميل المحبة والقلب وقلب محبة القلب. الميل الذي انت تستطيعه لست معذورا فيه. قال لا تميل الى احدهن عن الاخرى ميلا كثيرا - [00:37:50](#)

تؤدون حقوقهن الواجبة بل افعلوا مستطاعكم من العدل بالنفقة والكسوة والقسم في المبيت والفراش ونحو ذلك مقدورهم اه يعني يقول يقول فالنفقة والكسوة والقسم في المبيت والفراش ونحو ذلك مقدور عليه فعليكم بالعدل فيها بينهن بخلاف الحب والوطن وتوابع ذلك فالعبد لا يملك نفسه فعذره الله - [00:38:10](#)

قال فتذروها كالمعلقة. يقول لا تني الى احدهن وتترك الاخرى فتكون الاخرى معلقة لا هي ذات زوج لا هي ذات زوج ولا هي مطلقة معلقة يقول يعني الزوج اذا مال عن زوجته - [00:38:40](#)

وزهد فيها ولم يقم بحقوقها الواجبة وفي هذه وهي في حباله اي في ذمته اسيرا عنده صارت كالمعلقة التي لا زوج لها فتستريح ولا ذات زوج يقوم بحقوقها. قال وان تصلحوا فيما بينكم وبين زوجاتكم بوجه من وجوه الصلح - [00:39:00](#)

كما تقدم وبمجاهلة انفسكم على فعل ما لا تهواه النفس احتسابا وقيامًا بحق الزوجة وتصبح ايضا فيما وبين الناس فيما تنازعتم به من الحقوق وتتقوا الله بامثال امره واجتناب نهيه فان الله غفور فان الله كان عفورا - [00:39:20](#)

ختم الاية غفور رحيم لان هذي احيانا تصدر بغير اختيار الانسان. يجتهد ويقع منه هذا الشيء لذلك قال الله غفور رحيم. لانه اذا اجتهد ووقع منه بعض التقصير فان الله يتجاوز عنه. قالوا وان يتفرقا - [00:39:40](#)

يعني يحصل طلاق بينهما او خلع وان يتفرقا يغني الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما يعني اذا تعذر الاتفاق والالتزام فلا بأس

بالفراق. فقال وان يتفرقا بفسخ او طلاق او خلع او غير - [00:40:00](#)

ما الفرق بين الثلاثة؟ فسخ طلاق خلع. ولا فيه فرق ولا لا؟ فيه فرق. ها؟ الطلاق اللي هو الطلاق الآن. يعني زوج يطلق امرأته يعني من طرف الزوجة نعم طيب الزوجة تطلب تطلب ايه نعم والفسخ الفسخ - [00:40:20](#)

ايوة احسنت. نعم. طيب يقول وان يتفرقا يعني الله كلا من الزوجين من سعته من فضله واحسانه فيعني الزوج فيعني الزوج بزوجته خيرا خير له منها ويعنيها من فضله برزق من غير طريقه فانها وان توهمت انه اذا فارقها زوجها المنفق عليها القائم - [00:40:40](#)

بمؤنتها ينقطع عنها الرزق. فسوف يغنيها الله فسوف يغنيها فسوف يغنيها الله من فضله. فان رزق فان رزقها ليس على الزوج ولا على غيره بل على المتكفل القائم بارزاق الخليفة كلها وخصوصا من تعلق قلبه به من تعلق - [00:41:10](#)

قلبه به اي بالله. ورجاه رجاء قلبيا طامعا في فضله. كل وقت فان الله عند ظن عبده به. ولو ان الله يرزقها زوجا خيرا لها منه وانفعه. وهذا واقع احيانا يعيش الانسان في شقاق دائمة ونزاع مع فقد - [00:41:30](#)

ويرزقه الله خيرا منها. او العكس هي تخرج منه توفق لزوج اخر خير من الاول. شف قال وكان الله واسعا حكيما شف ختم الاية واسع حكيما يعني الله يعطي ويمنح ويعوض هذا - [00:41:50](#)

وحكيم سبحانه وتعالى في وضع الامور مواضعها. يقول في الاية تنبيه على انه ينبغي للعبد ان يعلق رجاءه بالله وحده وان الله واذا قدر له سبب من اسباب الرزق والراحة ان يحمد على ذلك ويسأله ان يبارك فيه له. فانقطع او تعذر ذلك السبب فلا - [00:42:10](#)

يتشوش قلبه فان هذا السبب من جملة من جملة اسباب لا تحصى. فلا لا تحصى لا يتوقف رزق العبد على ذلك السبب المعين بل يفتح له سببا غيره. احسن منه وانفع. وربما فتح له عدة اسباب. فعليه في احواله - [00:42:30](#)

ان يجعل فضل ربه والطمع في بره نصب عينيه. وقبلة قلبه ويكثر من الدعاء المقرون بالرجاء فان الله يقول على لسان النبي انا عند ظن عبدي بي فان ظن بي خيرا فله - [00:42:50](#)

وان ظن بي شرا فله. وقال انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا ابالي طيب الان ينتقل الشيخ رحمه الله الى ما يتعلق باحكام الطلاق لما ذكر يعني طرق العلاج - [00:43:10](#)

بين الزوجين قد لا ينفعها لا تنفع هذه الطرق كلها. فيلجأ الرجل الى الطلاق. متى يطلق؟ وفي اي وقت كيف يطلق؟ وما المشروع لهما في الطلاق؟ هذه مسألة مهمة جدا. ولذلك تجد كثير من الناس ما يعرف - [00:43:30](#)

احكام الطلاق المشروع السني الذي يدل على ان الرجل ليس له رغبة في زوجته ان يطلقها في لن يمسها فيه. فلا يجوز ان يطلقها وهي حائض لانه ليس له رغبة اصلا هي وهي في هذه الحال. ولا يطلقها - [00:43:50](#)

بعد ان يمسها لانه شعر بانه اخذ او استمتع بها فهذا الطلاق لا يجوز هذا من الطلاق البدعي محرم ويقع عليه. الطلاق المشروع قال الله عز وجل طلقوهن لعدتهن يعني مستقبلا عدة. اذا اذا طهرت من الحيض - [00:44:10](#)

واصبحت يعني صالحة للاستمتاع الان يأتي الطلاق ما لك رغبة فيها دل على انك ليس لك رغبة تطلقها طلقة واحدة فقط ونطلق اكثر من واحدة. وفي احكام كثيرة تتعلق ببعض الناس اذا طلق زوجته واخرجها من البيت - [00:44:30](#)

بعضهم اذا طلق الزوج امرأته هي خرجت او اتصلت على اهلها وقالت ولا اجلس عندك هذا كله لا يجوز لان الله سبحانه وتعالى يقول لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة. ما في سبب ما تبقى لانها اصلا طلاق رجعي - [00:44:50](#)

وطلاق الرجعي لا تزال المرأة في ذمة زوجها. طلاق رجعي غير طلاق البائن. طلاق البائن لا يحصل الا بعد الطلقة الثانية. يعني اذا طلقها الطلقة الثالثة بانت منه. فالطلق البائن ليس لها نفقة ولا سكنى تخرج. اما هذه لا هذه تبقى في الزوج تبقى في بيت الزوج -

[00:45:10](#)

لها سكن ولها نفقة وتجلس معه وتكشف له وتنام معه كل هذه زوجة ما دامت في العدة اذا انتهت العدة خلاص طيب ناخذها على عجلة ليست بالطويلة. يقول ذكر الله احكام الفراق كما ذكر احكام النكاح. والدخول فيه - [00:45:30](#)

تقدم تقدم انه تعالى حث الزوج على الصبر على زوجته ما دام متمكنا من الصبر وفي هذا وفي هذا ذكر والله انه اذا كان لا بد له من

الطلاق فعليه ان يطلق زوجته لعدتها اي لتستقبل عدتها وذلك ان يطلقها مرة واحدة في طهر - [00:45:50](#)

لم يجامعها فيه او يطلقها وهي حامل. فتبين حملها. او وهي ايسة او صغيرة يعني اذا كانت المرأة لا تأتيها الدورية لا يأتيها الحيض في سن اليأس او صغيرة هذا - [00:46:10](#)

يعني ليست لا تحريض يطلقها اي وقت. وكذلك الحامل يقول لان في هذه الاحوال كلها تبتدي البينة الواضحة فمن طلقها اكثر من واحدة او هي حائض او نفساء او في طهر قد وطئ فيه ولم يتبين حمله - [00:46:30](#)

فانه اثم متعدد لحدود الله. واذا طلقها هذا الطلاق المشروع فله ان يراجعها ما دامت في العدة. كما قال سبحانه وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا سحا. وسواء رظيت او كرهت. وهذا الطلاق الذي يتمكن - [00:46:50](#)

العبد من الرجعة هو الطلاق بواحدة الى اثنتين بلا عوض. فان طلقها الطلقة الثالثة فلا تحل له حتى تنقضي عدتها وتنكح زوجا غير زوجها الاول نكاحا صحيحا نكاح رغبة لا نكاح تحليل ويطأ - [00:47:10](#)

الزوج الثاني ثم يطلقها تطليق رغبة. لا ان لقصد ان يرجعها الى الاول. فان طلقها اه رغبة في طلاقها وتنقضي عدتها منه فله ان ينكحها الاول برضاها وببقية شروط النكاح من الولي - [00:47:30](#)

ومن الصداق وغيره. فان طلقها بعوض بلفظ الطلاق او الخلع او الفداء او غيرها من الالفاظ وقد اباح الله هذا الفداء عند الحاجة وهي التي نص الله عليها بقوله فان خفتم فان خفتم فان ختم الا يقيم - [00:47:50](#)

الله فلا جناح عليهم فيما افتدت به. هذا هو الخلع. وهو يسمى الطلاق بعوض. قال وسواء كان العوض بقليل او كثير لعموم الايات لكن ينبغي ان يفهم ان المرأة ليس لها ان تطالب زوجها ليس لها الا اذا وجدت سببا شرعيا او سببا - [00:48:10](#)

يعني يقتضي ذلك الامر سواء سبب شرعي او او اسبابا اخرى مثل ان يكون سبب خلقي يعني يعني الزوج اخلاقه سيئة التعامل السيء او تجد تقصيرا في في تقصيرا في في يعني في دينه ففي هذه الحال تطلب - [00:48:30](#)

وليس لها ان تطالب زوجها بالطلاق تقول طلقني كل ما حصل مشكلة قالت خلاص انا لا اريد ان اجلس عندك طلقني هذا لا يجوز يقول النبي صلى الله عليه وسلم اي ما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس لم ترح رائحة الجنة. الامر خطير جدا ليس - [00:48:50](#)

اذا وجدت اسبابا شرعية تقصير في الصلاة التقصير في كذا او يرتكب محرمات. ففي هذه الحال تطالب وتعطيه حقه يقول شوف قال وسواء كان العوض بطين او كثير لعموم الاية فان فارقتها على هذا الوجه حصل له الفتية. حصل لها الفكك منه - [00:49:10](#)

ولم يكن لها ولم يكن له عليها رجعة الا اذا شاءت بنكاح جديد. يقول لا لا يعقد عليها الا اذا هي رضيت جديد وعند التراجع بين الزوجين اذا رغب كل منهما في الاخر فليس لولي الانثى يعني ليس لولي المرأة ان يعرضها - [00:49:30](#)

يمنعها ان تراجع بعلاها الاول او الذي فارقتها يعني لا يجوز للرجل الا الاب اذا جاء اذا طلق الرجل امرأته ثم انتهت العدة ثم اراد ان يخاطبها من جديد يكون بينهم اولاد او بينهم محبة وعلاقة وهي راضية يأتي الاب يقول لا زوجناه - [00:49:50](#)

في الاول وما عرفت قيمة الزواج لن نزوجك ليس له ذلك ولا يجوز. قالت يعني قال تعالى فلا تعذروهن. قال هنا يقول او الذي فارقتها بغضا له او نكابة له وغضا عليه او طمعا في بذلها او بذل له شيئا في المال فكل هذا - [00:50:10](#)

لا يحل الولي ان يفعل بل عليه ان يسعى في التأليف بينهم. بينها وبين زوجها. واقل ما عليه الا يعارض في ذلك. وان كان منهي عن ذلك بعد الطلاق او الفداء ونحوهما فكيف في ابتداء الامر؟ ولكن بشرط ان يكون الزوج كفؤا - [00:50:30](#)

وترضى المرأة فيه. طيب. يقول واما اذا منعها من تزوج من ليس كيف يقول كفؤا ليش؟ يقول يمكن هو هي زين؟ وتعطيه ماله او هو يطلقها مثلا وتنتهي العدة. ثم بعد اشهر يأتي يخاطبها وهو لا يزال في خلقه - [00:50:50](#)

تاركا للصلاة او في اعمال سيئة او تعامل او كذا فما دام انه ليس بكفؤا لها قالت هي ترضى تقول له زوجي ما دام لا يصلي او عنده كذا من الاعمال السيئة اتركه يعوضك الله خيرا منه. هذا مقصوده يعني. اما - [00:51:10](#)

اذا تاب واستقام وترك الاعمال السيئة السابقة فهذا لا يمنع. يقول واما اذا منعها من تزوج من ليس كفؤا له لها في دينها او غيرها من الصفات المعتبرة شرعا فهو محسن اي الولي لان منعها لان منعها عما - [00:51:30](#)

في ضرر اما فيه ضررها احسان عليها. وهذي احد الاسباب في اعتبار الولي للمرأة في النكاح. وهذا من اقوى الاسباب لان المرأة قد يغيب عن اشياء كثيرة تخدع وفي قوله في الرجعة ان يريد اصلاحا وفي التراجع ان ظن اي اي يقيم - [00:51:50](#)

حدود الله اعتبار هذا الشرط في الرجعة والتراجع والا فلا يراجع ولا يتراجع للضرار والبقاء على على غير ما يحبه الله. وفي هذا يقول ان الافعال مبنية على مقاصدها وان الامر الذي يقصد فيه الخير - [00:52:10](#)

والصلاح لابد ان يجعل الله فيه بركة. كما ان الذي يقصد به غير ذلك ولو مكن منه مكن منه العبد فان فانه ضرر حاضر ويخشى ان تكون عواقبه دميمة. قالوا يستفاد من هذا معنى كليا وهو - [00:52:30](#)

انه ينبغي للعبد اذا اراد ان يدخل في امر من الامور شف بياتيك الشيخ الان بعموميات يقول يعني ان هذا بين الزوجين والعلاقة او الطلاق ونحو قد يستفاد امور اخرى. يقول وهو انه ينبغي للعبد اذا اراد ان يدخل في امر - [00:52:50](#)

من الامور مثل الامور التي يترتب عليها حقوق كثيرة ومثل الولايات الكبار والصغار والامور المهمة ان يتأنى وينظر في نفسه وعاقبة امره فان رأى من نفسه قوة على ذلك ووثق بقيامه بما فيها من الحقوق تقدم اليها متوكلا على الله والا احجم - [00:53:10](#)

واغتتم السلامة عن الدخول في الامور الخطرة. يقول وامر الله تعالى الازواج ان يمسكوا زوجاتهم بمعروف او يشرحوهن بمعروف وان امسكها امسكها بعشرة حسنة وان فارقتها فليكن على وجه الشرع بطمأنينة من غير مغاظة ولا مشاتمة ولا عداوات تقع بينه وبينها - [00:53:30](#)

او بينه وبين اهلها. ومن التسبيح المعروف ان يعطيها شيئا من المال وهو ما يسمى بالمتعة. شيئا من الماء تتمتع به وينجبر به خاطرها. وتذهب عن زوجها وتذهب عن زوجها شاكرا. ولا يكون لها لهذا الفراق على هذا الوجه - [00:53:50](#)

الا العواقب الطيبة للطرفين. ولما بين سبحانه وتعالى بين الباري هذه الاحكام الجليلة غاية التبيين وكان القصد منها ان العباد ويعمل بها ويقف عندها ولا يتجاوزها فان لم ينزلها فانه لم ينزلها عبثا بل انزلها - [00:54:10](#)

بالعلم والصدق والحق النافع والجد. نهى عن اتخاذها هزوا. ولا تتخذوا آيات الله هزوا. جاء رجل عباس قال اني طلقت امرأتي مئة طلقة. قال وقعت واحدة وتسعة وتسعين اتخذت بها آيات الله نزولا - [00:54:30](#)

تجد بعضهم يعني يستهزئ بالطلاق يعني ويهزل فيه شف قال لا تتخذت الله هزوا قال لعبا بها وهو التجري عليها وعدم امتثال واجبها مثل المضارة في الامساك والارسال او كثرة الطلاق وجمع الثلاث بعضهم يجمع - [00:54:50](#)

في دفعة واحدة او يطلق يطلق في على اي حال. يقول واذكروا نعمة الله علي عموما باللسان حمدا وثناء وبالقلب اعترافا واكرارا وبالاركان بان استعان بنعمه على طاعته شوف ذكر يعني - [00:55:10](#)

الحمد والشكر لنعم الله بالاشياء الثلاثة. بالوسائل الثلاثة باللسان وبالقلب وبالجوارح. وخصوصا ما انزل الله عليكم الكتاب والحكمة فان في ان في الكتاب والسنة من بيان الحق والهدى من الضلال والحلال من الحرام وجميع ما يحتاجه العباد في امور - [00:55:30](#)

ودنياهم ما يوجب العباد ان يشكروا شكرا كثيرا ويقوموا بحقه ويخضعوا لاحكامه. وختم وختم الآيات بعموم تنبيه على ان احكامه قد شرعها العليم الحكيم صالحة للعباد في كل زمان ومكان - [00:55:50](#)

واعلموا ان الله بكل شيء عليم. طيب وذكر وقد ذكر عدة المفارقة بحسب احوالها في كتابه فذكر ترى ان المفارقة بطلاق ان كانت تحيض باستكمال ثلاثة قرون. يعني اذا طلقها وهي طاهر تحيض الحيضة الاولى - [00:56:10](#)

ثم تطهر ثم الثانية ثم تطهر ثم الثالثة فاذا طهرت من الثالثة خرجت من عنده بعد وقوع الطلاق عليها قال ولانسة والتي لم تحض بصغر عدتها ثلاثة اشهر. والحامل بالوضع وان المفارقة بموت - [00:56:30](#)

تتربص اربعة اشهر وعشرا المفارقة بموت الزوج اذا مات عنها زوجها وان لم يدخل بها. معلوم ان الرجل اذا عقد على امرأة وتم العقد ودفع المهر ولم يخلو بها ولم يمسه ليس على يده كما - [00:56:50](#)

اشارت اليه اية الحجاب يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم الماء ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة اما بالنسبة للطلاق اما عدة الوفاة لا عدة الوفاة تشمل جميع التي تحيض والايسة والصغيرة وغير المدخول بها كل - [00:57:10](#)

يعني لو عقد على امرأة وهي في بلد وهو في بلد عقد ودفع عن المهر ولم يدخل ولم يمسه ولم ينظر اليها ثم مات تعتد اربعة اشهر وعشرة. هذا الفرق بينما بين هاتين الحاليتين. قال واما - [00:57:30](#)

هعمل فبالوضع. نعم. ايه للمرأة اي اي يعني لا لا اذا اذا خالعت المرأة زوجها ودفعت له العوظ وتفرقا وذهب كل واحد بطريقة زين؟ ثم بدا لهم امر ان يرجع الزوج لزوجته. ففي هذه الحال يكون - [00:57:50](#)

انه رجل جديد يخطبها عن طريق وليها يعقد النكاح ويدفع المهر واما المهر الاول الذي هو المرأة اعادته اليه ما لها علاقة. دفعه هو او غيره. لا نكاح زوج اخر في الطلقة الثالثة - [00:58:30](#)

اذا طلقها الطلقة الثالثة لا يعود الى امرأة لا يعود الى امرأته حتى تنكح زوجها لا هذي هذا حكم وهذا حكم. اي هذا هذا يعني هي الله اعطاه فرصة للطلاق الاول والثاني ثم تمادى مثل هؤلاء يؤدبون مثل هؤلاء - [00:58:50](#)

يؤدبون بان يمنع من ان يرجع الى امرأته. هذا هو المقصود الا بنكاح. وحكمة حكمة الهبة حتى يعرف يعني شرع الله وحكم الله. اما الخلع لا الخلع فراق بسببه بس لا ترجع المرأة الى زوجها او الرجل - [00:59:20](#)

يعود الى زوجه وغالبا يكون من طرف المرأة. لا تعود التي خالعت زوجها. تعود مرة ثانية لغرض دنيوي يغريها بالمال او يقول اعطيك ارض او اعطيك كذا. وهي لا يزال السبب موجود. كان يكون مقصرا في حق الله او صاحب مخدرات او صاحب - [00:59:40](#)

شهر او سفريات للخارج وهي رفعت القضية لهذا السبب. ثم بعد ايام اغراها باشياء ثانية ثم تعود. هذا لا يجوز شرعا اسباب تافهة لا شفت ناظر يعني اذا قالت والله - [01:00:00](#)

انا اخاف الله ان اعصي الله بسببه انا ما احبه. قال محبة قلبية اكثر. واريده ان اخالعه اريد ان اخرج عنه باي طريقة اعطيه يخالعه يخالغ القاضي. ها؟ ايه ايه. لكن - [01:00:30](#)

الان وجدوا هذا الباب. الباب مفتوح. ظاهرة ظاهرة سيئة جدا ومنتشرة. ولا وبعض تحرض الاخرى تقول ترى ضغط الزر ترى المسألة سهلة يعني ما فيها اي صعوبة اعطيه اي شي وخلص واخرجي عنها - [01:00:50](#)

لو اشياء تافهة تجد بينهم اطفال كلها اسباب تافهة ثم كلا الطرفين يندم والذي حرظهم من الناس هذا من الاخطاء ولذلك يعني الذي ينبغي او ان شاء الله انه موجود عند القضاة التاني في قضية - [01:01:10](#)

التأني وعدم الاستجابة بمجرد كلام. يعني اثبت الاشياء هذي واعطنا ادلة على فعلا او يقر الزوج بها فقال نعم انا والله انا الصراحة ما اصلي قالت لا ما دام ما في اولاد اي بس بسبب وجود سبب. ايه يعني بعضهم يتساءل يتساءل - [01:01:30](#)

ما جاز لها ما ذهبها الى مكان ما ما سافر بها خلاص ايه او نعم حصل من اقاربها وتشوف زميلاتها يسافرون ويروحون ويجون وهي يعني مكبوت عليها تقول له خلاص انا ما اريد هذي اخطاء كثيرة طيب - [01:02:10](#)

سبحانه وتعالى هنا يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتمونا من قبل ان تمسوهن هذه اية الاحزاب. يقول في هذه الاية ان المؤمن ان المفارقة الحياة بطلاق ونحو ليس لزوجها عليها عدة. هذه غير المدخول بها. ليس عليها عدة اذا لم يدخل او يخلو - [01:02:30](#)

ما الفرق بينهما؟ اذا لم يدخل او يخلو ما الفرق؟ الدخول مقصود به الجماع والخلو لا يفسد الاجماع. يعني شف ورد عن عن الصحابة انهم اجمعوا على ان من ارخى سترا - [01:02:50](#)

او اغلق بابا فقد وجبت العدة. يعني لو دخل الزوج على المرأة في غرفة واغلق الباب وارخى الستر هذه مظنتي ولذلك احتاط الشرع وقال من خلا بها في غرفة ولو ساعات ثم طلقها عليه عدة وان لم يمسه - [01:03:10](#)

وان لم يقرب لانه احتياط لان قد تحمل منه ما ندرى. فلذلك شف الشيخ قال هنا يعني ترى هذا الشيء طيب عدة الوفاة للحامل اي الحامل اذا اذا طلقها الزوج لا تخرج من العدة الا انت حتى ترى اذا طلقها واذا متى اذا مات عنها - [01:03:30](#)

زوج حتى لو يعني في حديث سبيعة الاسلامية يعني طلقها مات عنها وبعد ايام وظعت فتجملت الخطاب فدخل عليها ابو السنايل قال اراك تتجملين الخطاب؟ قالت وما لي قال زوجك توه ما له ايام. جمعت ثيابه وخرج النبي صلى الله عليه وسلم واخبرته. فقال قد

خرجت من عنده - 01:04:00

يعني لو بساعة لو لو بساعة لو مات مثلا لو مات الصباح ووضعت بعد العصر خرج من البيت هذا الذي يظهر ما دام انها خرجت من

عدة يعقد عليها سواء اه - 01:04:30

نعم مهما طيب يقول هنا يقول في هذه الاية التثبت بالدخول وكذلك الخلو كما ثبت عن الخلفاء الراشدين ومفهوم الاية ان الفراق

بالموت تعتد له الزوجة المعقود عليها ولو ولو قبل الدخول وكما - 01:04:50

يؤخذ من مفهوم هذه الاية فانه يؤخذ من عموم قوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجها يتربصن وفيها ان العدة من حقوق الزوج

تمكنه من الرجعة وليحفظ فراشه العدة من حقوق الزوج. ليش؟ قال ليتمكن ان يراجعها وليحفظ فراشه - 01:05:10

وما وماؤه من اختلاط وحق لها ايضا فان المعتد نوعان المعتد حامل لها النفقة اذا كانت حامل كل حال ونوع اخر غير حامل وهي

ايضا نوعان مفارقة بائنة بموت او فسخ او خلع او او - 01:05:30

وثلاث او عوض وهؤلاء كلهن لا نفقة لهن. لا نفقة. اذا مات الزوج ما ينفق عليها. خلاص يعني لان المال انتقل لورا ولا نفقة ولا

كسوة ولا مسكن هم اي غياب مسألة - 01:05:50

غياب لابد من تحرر. ويكون يضرب لها عدة يضرب لها يضرب له وقت معد. اي نعم. فهنا الشيخ قال الموت او خلع او فسخ او ثلاث

هذا لا لا ليس لها لا كسوة ولا مسكن ولا نفقة ولا شيء طيب - 01:06:10

ومفارقة رجعية يقول ما دامت في العدة فلها النفقة والكسوة والمسكن وتوابعها على الزوج وحكمها حكم الزوجة التي في حبال اي

في ذمتي في كل حال الا في القسم فلا قسم لها. لان الله سماه بعلا. له لها في قوله وبعولته انه احق بردهن في ذلك - 01:06:30

ولان ولان له ان يرجعها الى الزوجية التامة رضيت او كرهت ما دامت في العدة. طيب قوله تعالى هنا ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق

الله في ارحامهن. دليل على امانتها على نفسها وقبول قولها في وجود الحيض وانقطاعه. لانه توعدا بكتمان - 01:06:50

شوف كلمة ما خلق الله بارحامهن ما هو؟ احتمال وجود الحيض لان الله خلقه في رحم في الرحم او الحمل اول حاجة ممكن. طيب

قال قوله تعالى اذا نكحت من النار ثم طلقتموهن دليل على انه لا يقع الطلاق - 01:07:10

الا بعد النكاح وان من علق طلاقا بنكاح امرأة لم ينعقد هذا التعليق لم ينعقد هذا التعليق ولم يقع عليها شيء اذا نكح لان النكاح لا يراد

به خلاف مقصوده وهذا بخلاف تعليق عتق المملوك للغيب بملكه فانه صحيح - 01:07:30

ويعتق اذا ملأ ان ان تملك الرقيق يقصد لان تملك الرقيق يقصد به العتق. وهو مقصود شرعي صحيح طيب قوله تعالى فمتعوهن قال

التمتع قال الامر تمتيع المفارقة بالطلاق قبل المسيس مطلقا. وفي اية البقرة الامر بالتمتع - 01:07:50

ان لم ان لم يسم لها مهرا فان سمي لها مهرا فانه ينتصر. كيف ينتصر؟ يقول اذا اذا تزوج المرأة وعقد عليها ودفع المهر ثم طلقها

ولم يدخل بها فانه تأخذ نصف المهر فنصف ما فرضت - 01:08:10

تأخذ النصف يطلقها وتأخذ النصف الا ان تتنازل فيه الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدا للنكاح يقول اه فانه ينتصر اذا طلقها قبل

الدخول ويكون نصف الصداق هو هو المتعة كما قال تعالى اه لا - 01:08:30

نعم ايه نعم ايه لا جناح عليكم انطلقتم النساء ما لا تمسون او تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسع قدره على القدر متاعا

بالمعروف حقا على المحسنين. طيب في في نهاية آيات الصلاة يعني جملة عجيبة سبحان - 01:08:50

حكمة لما يحصل هذه الامور كلها يقول الله سبحانه وتعالى في اخر شيء ولا تنسوا الفضل بينكم. يقول هذا ارشاد عظيم نافع في

جميع المعاملة اي انه ينبغي للعبد فيها الا يستقصي في كل شيء. بل يجعل للفضل محلا من عفو ومحابة واعطاء - 01:09:10

ازيد مما في الذمة قدرا ووصفا وقبول ادنى من الحق كم كمية وكيفية فكم حصل بعدها لهذا الفضل؟ وان كان خير كثير واجر كبير

ومعروف وبركة وراحة فكر وطمأنينة قلب. يعني شف الان فراق وشقاق ونزاع - 01:09:30

واحيانا يصير فيه نوع من يعني مشادة ويقول لا تنسوا الفضل بينكم. فكيف بالذي حالته مستقيمة ولا تجد منه فضلا على زوجته او

لا تجد الزوجة يعني لا تدري من الزوجة فضل على زوجها شف قال في قوله والمطلقات متاع بالمعروف حقا - 01:09:50

على على المتقين. طيب يقول هذا العموم يقتضي ان كل مطلقة لها على زوجها متعة. لكن ان كانت غير مدخول بها ولم تم لها مهرا شف يقول كل زوجة اذا طلقت ينبغي ان تمتع بشيء من الهدايا او نحوها - [01:10:10](#)

هنا يقول حتى ان كان غير مدخول بها ولم يسمى فالمتعة واجبة كما تقدم بحسب يسار الزوج واحساراه. وان كان قد سمي لها مهرا تنصف المهر وكان النصف الحاصل لها هو المتعة فان لم يكن الامر كذلك كانت المتعة حقا معروفا واحسانا جميلا لما فيها - [01:10:30](#)

من جبر خاطرها وقضاء نوائبها التي هي مظنة الحاجة اليها. في تلك في تلك الحال. وكون هذا عنوانا على التسليح بالمعروف المشاغبات والعداوات التي تحدث لكثير من الناس عند الطلاق. واحتياطا لبراءة ذمته مما له مما لعله - [01:10:50](#)

لها من الحقوق وتسهيلا للرجعة او للمراجعة اذا تغيرت الحال. واحداث الله بعد ذلك امرا ولها من الفوائد شيء كثير ومدح الله هذه الاحكام الجليلة بقوله كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون. فسمى هذه احكام آيات لانها تدل - [01:11:10](#)

لانها تدل اكبر دلالة على عنايته ولطفه بعباده وانه شرع له من الاحكام من الاحكام الصالحة لكل زمان ومكان ولا يصلح للعباد غيرها طيب هذا ما يتعلق - [01:11:30](#)

احكام النكاح والطلاق. يأتي بعد ذلك توابع مثل الايلاء والظهار واللعان. هذا يأتي الحديث عن ان شاء الله في اللقاء القادم نقف عند هذا القدر والله اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [01:11:50](#)